

اتفاق الزراعة المنبثق عن منظمة التجارة العالمية

عبد الصميم تحسين عبد الصميم

معد بقسم الاقتصاد

كلية التجارة - جامعة المنصورة

دكتور محمد حامد الزهار

أستاذ الاقتصاد

كلية التجارة - جامعة المنصورة

أبريل ١٩٩٤، والذي انتهى بقيام منظمة التجارة العالمية *WTO* في أول يناير ١٩٩٥^(٤).

وعلى صعيد التكامل الإقليمي فضلاً عن أن مصر كانت وما زالت عضواً في السوق العربية المشتركة مع ثلاث دول عربية أخرى هي سوريا ولبنان والعراق، فقد انضمت مصر حديثاً إلى تكتلتين كبيرتين أحدهما أفريقي وهو السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا المعروف بالكوميسا *COMESA* ، حيث أصبحت مصر عضواً فيه اعتباراً من أكتوبر ١٩٩٨، بجانب تسعة عشر دولة Africaine، وثاني التكتلين عربي، وهو منظمة التجارة الحرة العربية الكبرى التي قامت في أول يناير ١٩٩٨، وتضم ثمانية عشرة دولة عربية، وعلاوة على ذلك قامت مصر بتوقيع اتفاقية مشاركة مع الاتحاد الأوروبي في

مقدمة :

شهدت العشرون عاماً الماضية تطورات كبيرة على الصعيد المحلي والعالمي أثرت بشكل عميق على الزراعة المصرية. فعلى الصعيد المحلي بدأت مصر في عام ١٩٨٧ عملية الإصلاح الاقتصادي في الزراعة المصرية بعدد من الإجراءات التجريبية سبقت بها عملية الإصلاح في باقي قطاعات الاقتصاد التي بدأت بصورة رسمية في عام ١٩٩٠ في إطار برنامج التكيف الهيكلي الذي انتهى تنفيذه في عام ١٩٩٧^(٥).

وعلى الصعيد العالمي تسارعت التطورات التي شهدتها التجارة العالمية منذ انتهاء جولة أوروچوای^(٦) التي ترتب عليها توقيع الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة *GATT* من قبل ١١٧ دولة عضو في مؤتمر مراكش الذي عقد في

يلحظ أن الملف الزراعي هو أكثر الملفات تعقيداً في اتفاقية تحرير التجارة الدولية، لكونه يضم ثلاط موضوعات يدور حولها دائماً الخلاف بين الدول المتقدمة والدول النامية: وهي الموضوعات المتعلقة بالدعم المحلي ودعم التصدير ونفاذ الأسواق. فالدعم المخالي في إطار دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية قد بلغ ٣١١ بليون دولار^(٢). ويشكل الدعم من الاتحاد الأوروبي ٤٠% من هذه القيمة، وما زالت الدول المتقدمة متمسكة بهذا الدعم.

أما بالنسبة لقضية دعم الصادرات الزراعية، فإنها تتعلق بالتعريفة الجمركية المرتفعة التي قد تصل إلى ٦٣٠٠% في الدول المتقدمة، الأمر الذي يؤثر بالبال على الإنتاج والأسعار العالمية ونفاذ صادرات الدول النامية لأسواق الدول المتقدمة.

ولقد ساهمت الخلافات الحادة بين الدول المتقدمة والدول النامية حول إنهاء الدعم في فشل العديد من المؤتمرات والمباحثات. - المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية في مدينة سياتل عام ١٩٩٩ والمؤتم

يونيو ٢٠٠١ . وبجانب هذه التكتلات الإقليمية ارتبطت مصر بعدد من الاتفاقيات التجارية الثانية التي تستهدف تسهيل التبادل التجاري الحر مع الدول العربية.

لاشك أن هذه التطورات والاندماجات في إطار التغيرات العميقـة الحادـثـة على صـعيدـ الـبيـئةـ العـالـمـيـةـ، قد بدأـتـ ظـهـرـ آثارـهاـ عـلـىـ الـاقـتصـادـ الـمـصـرـيـ بـوـجـهـ عـامـ، وـعـلـىـ الـزـرـاعـةـ بـوـجـهـ خـاصـ باـعـتـباـرـهاـ أحـدـ الـقـطـاعـاتـ الرـئـيـسـيـةـ فـيـ الـاقـتصـادـ الـمـصـرـيـ .

وسوف نركز في هذا البحث على دراسة اتفاقيتي الجهات ومنظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بتطبيقهما في الجوانب الزراعية، مع إلقاء الضوء بشكل خاص على اتفاق الزراعة، وهو أحد الاتفاقيات الهامة الذي يعد أهم الاتفاقيات فيما يتعلق بالتجارة في المنتجات الزراعية^(٣). اتفاقية الزراعة :

Agreement on Agriculture (AOA) :

إن المتبع لمسارات مفاوضات الانضمام لمنظمة التجارة العالمية

وخفض معدلات التعرفية. ضمن حد أدنى للصادرات ، استخدام المعالجات أو الاستثناءات الخاصة والإجراءات الوقائية .

١. تحويل القيود غير التعرفية إلى معدلات تعرفية *Tarification*

إن الهدف من هذا التحويل يتمثل بالدرجة الأولى في السماح بمزيد من تدفق المنتجات الزراعية إلى الأسواق العالمية خاصة أسواق الدول المتقدمة التي اتسمت بحمايتها الشديدة لمنتجاتها الزراعية اعتماداً على القيود غير التعرفية .

وبالنسبة للدول التي لا يوجد لديها قيود غير تعرفية على الواردات الزراعية أو التي يكون المعدل المكافئ للتعرفة^(١) بالنسبة لها مساوي صفر أو قيمة سالبة ، فإنه يتم الاعتماد على معدلات التعرفة السادسة في عام ١٩٨٦ كمعدل أساس لكل سلعة . ثم تخفيض هذا المعدل بنسبة ١٠ % في حالة الدول النامية وبنسبة ١٥ % في حالة الدول المتقدمة

الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية في مدينة كانون بالمكسيك في سبتمبر ٢٠٠٣ - الرامية لتحرير التجارة الدولية في السلع الزراعية^(٤) .

وتعتبر اتفاقية الزراعة (AOA) التي نتجت عن جولة أورو جواي خطوة هامة في مجال تنظيم التجارة في السلع الزراعية العالمية على أساس من المنافسة ، وتقليل التشوّهات في أسواق المنتجات الزراعية ، وإصلاح هيكل تجاراتها من خلال تبني سياسات أكثر توجها نحو السوق . وتشمل هذه الاتفاقية على عدد من الضوابط تتعلق بأربعة جوانب^(٥) ، هي دخول السوق أو النفاذ للأسوق والدعم المحلي ودعم الصادرات والتدابير الخاصة بصحة الإنسان وصحة النبات .

(١) دخول السوق أو النفاذ للأسوق:

Market Access

يقصد بالنفاذ للأسوق تيسير فرص زيادة الصادرات كل دولة إلى الدول الأخرى من خلال آليات أربع تمثل في^(٦) تحويل القيود غير التعرفية إلى معدلات تعرفية ،

إفراط مفاجئ في كمية الواردات
بما يؤدي إلى حدوث إغراق

٢. الحد الأدنى للنفاذ للأسوق Minimum Access Commitments

عندما يؤدي تحويل القيود غير التعرفية إلى معدلات تعرفية وخفض معدلات التعرفة إلى زيادة فرص النفاذ للأسوق من خلال انخفاض أسعار الواردات في السوق المحلي ، فإن الحد الأدنى للنفاذ إلى الأسواق يهدف إلى زيادة كمية الواردات (الصادرات الدول الأخرى) التي كانت تخضع لقيود غير تعرفية بما لا يقل عن ٣٪ من متوسط الاستهلاك المحلي للدول المستوردة خلال الفترة ١٩٨٨-٨٦ ، على أن يتم زيادة هذه النسبة إلى ٥٪ عام ٢٠٠٠ بالنسبة للدول المتقدمة وعام ٢٠٠٤ للدول النامية ، مع ضرورة الحفاظ على كمية الواردات الحالية لكل دولة^(١٢).

٢. الاستثناءات الخاصة وإجراءات الوقاية

يقصد بالاستثناءات الخاصة السماح بعض الدول بعدم تخفيف المعدلات

هذا مع استثناء بعض المنتجات الزراعية — من إلغاء القيود غير التعرفية — التي ترى الدولة أنها شديدة الحساسية Sensitive Products

١. تخفيض التعرفة الجمركية : Tariff Reduction

بعد تحويل القيود غير التعرفة إلى قيود تعرفية ، تم الاتفاق على تخفيف المعدلات التعرفية بنسبة ٣٦٪ على مدى سنتين (١٩٩٥ - ٢٠٠٠) بالنسبة للدول المتقدمة ، وبنسبة ٤٢٪ على مدى عشرة سنوات (١٩٩٥ - ٢٠٠٤) بالنسبة للدول النامية^(١٣).

ويستثنى من ذلك الدول الأقل نمواً من إجراء تخفيض التعرفة ، وكذلك الدول النامية التي منحت ميزة وضع حدود قصوى "سقف" للتعرفة الجمركية . فضلاً عن السماح لكافة الدول بزيادة — وليس تخفيض — معدلات التعرفة الجمركية إذا كان سعر السلع المستوردة منخفض ، أو إذا حدث

أسس الكفاءة والمزايا النسبية، فضلاً عن تقيد قدرة الدول المتقدمة (خاصة الجماعة الأوربية) في منح الدعم الذي تقدمه لمنتجاتها الزراعية . ولتقيد دعم الإنتاج يتم احتساب المقاييس التالية *Aggregate Measure of Support (AMS)* ثم بعد ذلك يتم تحفيض هذا المقياس بنسبة معينة^(١٤).

ونلفت النظر إلى أن مقاييس الدعم الكلي . الذي يعبر بصورة تقديرية عن أساليب دعم المنتجات الزراعية . يتضمن ثلاث مكونات هي : الدعم المقدم لمنتجات *Product Specific* (محددة *AMS*) ، الدعم المقدم للقطاع ككل أو ما يطلق عليه المدفوعات النقدية غير المسموح بها ، المقاييس المكافئ للدعم الذي يتضمن بعض الإعانت غير المسموح باستخدامها^(١٥) .

ويلاحظ أن هذه المكونات الثلاثة تشمل أنواع الدعم التي اعتبرتها الدول المتقدمة تتعارض مع مبادئ الجهات ، وهو ما يعني أن هناك أنواع أخرى من الإنفاق العام

التعريفية بل واستخدام القيود غير التعريفية على وارداتها من المنتجات الزراعية . ويشرط للسامح باستخدام هذا الاستثناء أن يتم تحديد المنتجات المستثناء وأن تكون قيمة هذه الواردات أقل من ٣% من الاستهلاك المحلي للدول المستوردة في عام ١٩٨٦ . وألا تكون الدول المستوردة قد قامت بدعم صادراتها منذ عام ١٩٨٦ . وتحظى المنتجات الزراعية للدول النامية التي تمثل منتجاتها الزراعية منتجات غذائية أساسية على هذا الاستثناء .

أما إجراءات الوقاية فتستخدمها بعض الدول التي تواجه انخفاض كبير في أسعار وارداتها ، بحيث تؤدي إلى تأثير سلبي على الإنتاج المحلي لها ، بشرط ألا يزيد معدل الزيادة في التعريفة الجمركية المستخدم كإجراء وقائي عن ٣٠% من المعدل العادي للتعريفة السادسة في سنة تطبيق الإجراءات الوقائية .

(٢) الدعم المحلي *Domestic support*

إن الهدف من خفض الدعم المحلي هو التوسيع في التجارة الدولية للمنتجات الزراعية على

تتضمن القائمة الخضراء برامج الدعم التي يتم تمويلها من ميزانية الدولة وليس على حساب رفاهية المستهلكين ، وبالتالي فهي لا تمارس آثار تشويهية على التجارة الداخلية والخارجية . وألا يكون للدعم المعنى أثر يسفر عن تقديم مساندة سعرية للمنتجين^(١٧) .

وتمثل برامج دعم المنتجين الزراعيين التي تشملها القائمة الخضراء فيما يلي :

١. الخدمات العامة General

: Services

هي الخدمات^(١٨) التي تقدمها الدولة للقطاع الزراعي بصفة عامة والمداطق الريفية بصفة خاصة ، بشرط ألا تتضمن مدفوّعات مباشرة للمنتجين الزراعيين.

٢. مشتريات الحكومة لأغراض الأمن الغذائي :

Public Stock Holding for Security Purposes

وهي النفقات العامة أو الحواجز الضريبية التي من شأنها زيادة الإنتاج من منتجات الأمن الغذائي أو النفقات المخصصة لتأمين مخزون غذائي احتياطي في إطار برامج الدولة للأمن الغذائي^(١٩).

(الدعم) تم اعتبارها موافقة لتحرير تجارة المنتجات الزراعية ، ومن ثم لم يتضمنها مقياس الدعم الكلي ، وهي أوجه الإنفاق (الدعم) التي تم تجميعها في ثلات قوائم: القائمة *Green Box Policies* ، القائمة الزرقاء *The Blue Box* ، القائمة المستثناة من *Provision* *The* *أدنى للدعم* *deminimis Provision* القوائم الثلاث لا يتضمنها مقياس الدعم الكلي.

واعتماداً على ما سبق فإن احتساب مقياس الدعم الكلي يتطلب القيام بخطوتين ، تتمثل الخطوة الأولى في تحديد المقصود بالقوائم الثلاثة التي لا يتضمنها مقياس الدعم الكلي ، أما الخطوة الثانية فتمثل في توضيح كيفية احتساب كل مكون من المكونات الثلاثة التي يتضمنها هذا المقياس:

أولاً : أنواع الدعم التي لا يتضمنها مقياس الدعم الكلي^(٢٠):

١. القائمة الخضراء :

Green Box Policies

ومدفوعات الحكومة لبرامج تأمين

*Government Financial
Participation in Insurance and*

income Safety- Net Programs

، وتعويضات الكوارث الطبيعية

Payment for Relief from

Natural Disasters ، ومدفوعات

إعادة هيكلة عرض المنتجات الزراعية

Structural Adjustment

Provided Through

Producer Retirement

Programs ، ومدفوعات إعادة

هيكلة مدخلات العمليات الإنتاجية

Structural Adjustment

Through Resource

Retirement Programs

وتعويضات الناشئة عن برامج حماية

Payment under

Environmental Programs

والمساعدات الإقليمية

under Regional Assistance

. Programmers

٢. القائمة الزرقاء :

The Blue Box Provision

تتضمن هذه القائمة استثناء

آخر من مقياس الدعم الكلي يتمثل

في المدفوعات التي تقدمها الدول

المتقدمة . بالأخص الولايات المتحدة

الأمريكية ودول الجماعة الأوروبية .

بفرض الحد من المساحات

ولكي يتم استثناء هذا الإنفاق من مقياس الدعم الكلي يشترط أن تكون مشتريات الحكومة من هذه المنتجات بأسعار السوق الجارية ، وأن يتم بيع هذه المنتجات بما لا يقل عن أسعار السوق الجارية باستثناء ما يتم تقديمها من معونات للمناطق الريفية في الدول النامية^(٢٠).

٢. مساعدات الغذاء

:Food Aid

ويشترط لاستبعاد هذه المساعدات من مقياس الدعم الكلي أن يتم تقديم هذه المعونات في صورة أغذية أو وسائل شراء بأسعار السوق الجارية ، وأن تستثني الحكومات المنتجات الزراعية لفرض مساعدات الغذاء بأسعار السوق .

٤. بعض المدفوعات النقدية للمنتجين

الزراعيين

Direct Payment to Producers

تستثنى هذه المدفوعات من مقياس الدعم الكلي طالما لم ينشأ عن تلك المدفوعات آثار شووية على كل من التجارة والإنتاج ، كدعم الدخول ، *De-Coupled Income Support*

محددة ، وكافة أحجام الدعم المعادلة
المقدمة للمنتجات الزراعية :

١. الدعم المقدم لمنتجات محددة :

(Product Specific (AMS:

يتم احتساب الدعم المقدم
لمنتجات محددة عن طريق تجميع
ثلاث مكونات فرعية^(٢٢):

- ١) دعم أسعار السوق: الذي يتم
حسابه وفقاً للمعادلة التالية:
(السعر المدار^(٢٣)) - السعر الخارجي
المرجعي الثابت^(٢٤)) × الكمية التي
ستباع بالسعر المدار .

والفرق بين السعرين -
المدار والخارجي - يقصد به الفرق
الناشئ عن ارتفاع السعر في السوق
المحلية نتيجة استخدام القيود
التعريفية وليس الناشئ عن أدوات
سياسة الإنفاق العام .

- ٢) المدفوعات المباشرة غير
المستثناء^(٢٥) :

يساوي الفرق بين السعرين
المدار والخارجي ، إذا كان هذا
الفرق ناشئ عن أدوات سياسة
الإنفاق العام . وهذا المكون يتم
احتسابه إما من خلال الإنفاق العام
المدرج بميزانية الدولة لهذا الغرض
أو اعتماداً على المعادلة السابقة.

المزروعة من منتج معين وذلك في
حدود ٨٥% من مستوى الإنتاج .

٣. استثناء الحد الأدنى :

The demonisms Provision

يقصد بذلك الدعم المقدم لأي
سلعة بشرط ألا تزيد قيمتها عن ٥٥
٪ من القيمة الكلية للإنتاج في حالة
الدول المتقدمة و ١٠٪ في حالة
الدول النامية .

ثانياً: كيفية حساب مقياس الدعم
(الكتلي^(٢٦)):

يقصد بمقاييس الدعم الكلي
مستوى الدعم السنوي ، محسوباً
بالقيمة النقدية ، المقدمة لواحد من
المنتجات الزراعية لصالح منتجي
ذلك المنتج الزراعي الأساسي أو
للدعم غير المرتبط بمنتجات محددة
والمتاح لصالح المنتجين الزراعيين
بصفة عامة ، عدا هذا الدعم الذي
تضمنه القوائم الثلاثة السابقة .
القائمة الخضراء والقائمة الزرقاء
واستثناء الحد الأدنى . ويتم حساب
هذا المقياس عن طريق جمع كافة
أحجام إجمالي الدعم المقدم للمنتجات
الزراعية الأساسية ، وكافة أحجام
إجمالي الدعم غير المرتبط بمنتجات

على دعم في أسعارها دون أن يوجد أسعار خارجية مرجعية تمكن من حساب هذا النوع من الدعم بالاعتماد على المعادلة الأولى *النابق الإشارة* إليها . لذلك يتم احتساب المقياس الكافي للدعم إما بأخذ السعر المدار بأكمله ، أو من خلال النفقات المدرجة بالميزانية العامة لدعم الأسعار بعد استبعاد النفقات والإجراءات غير المستثناة .

وبتحميم المكونات الثلاثة السابقة لكل سنة من سنوات فترة الأساس (١٩٨٦-١٩٨٨) وإيجاد متوسطها نحصل على مقياس الدعم الكلي باعتباره حد أقصى لما يسمح بتقديمه من دعم في نهاية الفترة الانتقالية ، وهو ما يعني ضرورة تخفيض مستويات الدعم الفعلية سنوياً حتى تصل إلى هذا المقياس . كذلك نلاحظ أن هذا المقياس يتم التعبير عنه بالعملة المحلية لكل دولة ، وأغراض المقارنة تم الاتفاق على اختيار معدل صرف ملائم لعملة دولية (الدولار) خلال فترة الأساس .

٤. خفض دعم الصادرات :

Export subsidy

تتضمن اتفاقية الزراعة

المتبعة عن منظمة التجارة العالمية

٣) الإجراءات غير المستثناة :

تتمثل في مدفوعات دعم **الدخلات Input** و**Subsidies** وكذلك مدفوعات **خفض تكاليف التسويق Marketing-Cost Reduction** . ويتم احتساب ذلك المكون من خلال حجم الإنفاق العام المخصص لهذا الغرض إذا كان يتم تقديم الدعم بصورة لا تؤثر على سعر السوق .

٢. الدعم المقدم للقطاع الزراعي
كل (٢١)

(*Non product Specific AMS*)

يتمثل هذا الدعم في كافة أنواع الدعم غير المرتبط بمنتجات محددة . ومن الصعب احتساب هذا الدعم (الذى يعتبر من مكونات مقياس الدعم الكلى) اعتماداً على فروق أسعار المنتجات الزراعية داخلياً وخارجياً . ومن ثم يتم احتسابه بالاعتماد على حجم الإنفاق العام في ميزانية الدولة .

٣. المقياس المكافئ للدعم : *Equivalent Measure of Support* :

يتم حساب المقياس المكافئ للدعم بالنسبة للمنتجات التي تحصل

بالنسبة للدول المتقدمة ومنحت الدول المستوردة الصافية للغذاء وكذلك الدول الأقل نمواً بعض الاستثناءات الخاصة.

وقد تم تحديد اثنان وعشرين
منتج زراعي تطبق عليها هذه
الاتفاقية^(٢٨). كما تم تحديد صور
الدعم المالي لل الصادرات^(٢٩) التي
سوف يتم تخفيض الدعم المنحى لها
بمقتضى أحكام هذه الاتفاقية والذي
يتمثل في:

- تقديم الحكومات أو هيئتها دعماً مالياً مباشراً، بما في ذلك الدعم العيني، لشركة، أو صناعة أو منتجي أحد المنتجات الزراعية.
 - البيع أو التخلص بغرض التصدير من قبل الحكومات أو هيئتها من المخزون غير التجاري من المنتجات الزراعية بسعر يقل عن السعر المماثل الذي يتم دفعه للمنتجات المماثلة من المشترين في الأسواق المحلية.
 - دفعات المقدمة ل الصادرات المنتجات

العمل على خفض الدعم بالنسبة للصادرات، خاصة ذلك الدعم الذي يتم عن طريق الأساليب التي تجعل الصادرات أكثر قدرة على المنافسة في الأسواق الدولية بصورة مصطنعة. ويتم ذلك بطرقتين (١) الأولى "نقدية" بخفض الإنفاق العام المخصص لدعم الصادرات، والثانية "كمية" بخفض كمية الصادرات المدعومة. مع التمييز في ذلك بين التزامات كل من الدول المتقدمة والدول النامية، على النحو الموضح بالجدول رقم (١) بالملحق الإحصائي:

ولفت النظر إلى أن الدول الأقل نمواً *Least Developed* تشتغل بالزراعة أو الدعم، كما تسمح اتفاقية الزراعة لحكومات الدول بدعم اقتصادها الريفي بشرط انتهاج السياسات التي يترتب عليها أدنى قدر من التشوّهات التجارية، كما تسمح بدرجة من المرونة في تنفيذ الدول للتزاماتها تجاه الاتفاقية. ففي الدول النامية تقل نسبة التخفيض وتزيد الفترة الزمنية المقررة لاستكمال الالتزامات مما هو عليه

بتخفيض دعم الصادرات الذي تم الإنفاق عليه .

وقد نجحت الدول المتقدمة لاسيما الولايات المتحدة الأمريكية و دول الجماعة الأوروبية . في إلزام الدول التي تقييد الصادرات سواء عن طريق الضرائب أو الحصص أو حظر الاستيراد ، بما في ذلك الدول النامية . بتعويض الدول المستوردة الصافية للغذاء عن الآثار التي قد تنشأ عن تقييد الصادرات . بل تلتزم تلك الدول المصدرة بإخطار الدول المستوردة بما سوف تجأ إلى استخدامه من أساليب تقييد الصادرات ، وكذلك الفترة التي سوف تستخدم فيها هذه الأساليب .

وبذلك تكون الدول المتقدمة نجحت - تحت دعوى ضمان الأمن الغذائي لدول العالم - في الحد من قدرة الدول المصدرة للحبوب والبافان وعدد من الدول النامية على ضمان مستوى ملائم لأسعار صادراتها

للزراعية المموولة من قبل الحكومة .

- الدعم المالي الذي من شأنه خفض تكاليف تسويق الصادرات الزراعية مثل تكاليف المناولة ، والشحن والنقل الدولي ، وكذلك تكاليف تحسين أساليب التسويق .

- تكاليف النقل والشحن الداخلي بالسفن التي توفرها الحكومات بمقابل منخفض عن المقابل السائد في السوق المحلي .

- الدعم المالي للمنتجات الزراعية التي تعتبر ضمن مكونات منتجات مصدرة .

- وفيما يتعلق بالدول النامية فقد تم استثنائها من تخفيض بعض أساليب الدعم السابقة ، وبالتحديد إعانت خفض تكاليف تسويق الصادرات ، وتكاليف النقل والتشغيل وذلك خلال الفترة الانتقالية (١٩٩٥ - ٢٠٠٤) بشرط ألا ينشأ عن ذلك عدم التزام تلك الدول

كما أن الاتفاقية تعرف بحق الدول في اتخاذ الإجراءات اللازمة وبالقدر الذي يعتبر ضرورياً لحماية حياة أو صحة الإنسان والحيوان والنبات وبدون تمييز غير مبرر أو عشوائي بين الدول الأعضاء التي تسود فيها ظروف مطابقة أو مماثلة^(٢٢).

تعريف تدابير حماية صحة الإنسان أو النبات^(٢٣) :

هو أي تببير يطبق :

أ- لحماية حياة أو صحة الحيوان^(٢٤) أو النبات^(٢٥) في أرض البلد العضو من الأخطار الناشئة عن دخول أو وجود أو انتشار الآفات أو الأمراض أو الكائنات العضوية الحاملة للأمراض أو الكائنات العضوية المسببة للأمراض .

ب- لحماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان في أراضي البلد العضو من الأخطار الناشئة عن المواد المضافة أو الملوثات أو السموم أو الكائنات العضوية المسببة للأمراض الموجودة في

٤. اتفاقية تدابير صحة الإنسان والنبات:

Sanitary and phytosanitary measures (SPS)^(٢٦)

تحدد اتفاقية تدابير صحة الإنسان والنبات التي تعتبر ضمن بنود اتفاق الزراعة المنبثق عن منظمة التجارة العالمية كافة التدابير المرتبطة بالصحة والصحة النباتية المؤثرة في التجارة ، وتضع المعايير والضمادات التي تحقق سهولة انساب وتدفق المنتجات الزراعية بين الدول وفقاً لمعايير محددة ومقاييس ومواصفات متقد علىها ، لضمان اعتبارات الجودة والسلامة الصحية ، والأمان من مخاطر انتقال الأمراض والآفات وكل ما يمكن أن يلحق الضرر بالإنسان أو النبات أو الحيوان . ورغبة أن اتفاقية تدابير صحة الإنسان والنبات تحت على الاستفادة من المعايير الدولية (مثل تلك الخاصة بلجنة "كونيس اليمانتاريوس " للغذاء وغيرها) فإن هذه الاتفاقية تعرف بحقوق الدول الأعضاء في الجهات في التمسك بمعايير أشد من تلك الخاصة بالمنظمات الدولية بشرط أن يتم ذلك على أساس علمي^(٢٧) .

- أ- يحق للبلدان الأعضاء اتخاذ تدابير حماية صحة الإنسان والنبات الضرورية لحماية حياة وصحة الإنسان والحيوان والنبات بشرط أن تكون هذه التدابير متسقة مع أحكام هذا الاتفاق .
- ب- على البلدان الأعضاء عدم تطبيق أي تدابير لحماية صحة الإنسان أو النبات إلا بقدر ما يلزم لحماية أو صحة الإنسان والحيوان أو النبات ، واستناد هذه التدابير إلى المبادئ العلمية وعدم الحفاظ عليها دون أدلة علمية كافية .
- ت- على البلدان الأعضاء ضمان عدم تمييز تدابير حماية صحة الإنسان أو النبات بصورة تحكمية أو دون مبرر بين البلدان الأعضاء التي تسود فيها أوضاع مماثلة أو مطابقة ، بما في ذلك التمييز بين أراضيها وأراضي بلدان أعضاء أخرى . ولا يجوز تطبيق تدابير حماية صحة الإنسان
- المواد الغذائية أو المشروبات أو الأعلاف .
- ت- لحماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان في أراضي البلد العضو من الأخطار الناشئة من الأمراض التي تحملها الحيوانات أو النباتات أو المشفات الحيوانية والنباتية ، أو عن دخول أو وجود أو انتشار الآفات .
- ث- لمنع أو للحد من أي ضرر في أراضي البلد العضو ناتج عن دخول أو وجود أو انتشار الآفات .
- وتشمل التدابير كافة القوانين والمراسيم واللوائح التنظيمية والإجراءات ذات الصلة بحماية صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات ، بما في ذلك التجهيز والإنتاج والمعاينة ، والمعالجة بالحجر الصحي ، وكذلك المتطلبات المرتبطة بنقل الحيوانات أو النباتات ، ومتطلبات التعبئة والملصقات المبينة للمحتويات والمرتبطة بسلامة المواد الغذائية .
- الحقوق والالتزامات الأساسية في الاتفاقية^(٢١) :

الجامعة الأوروبية وغيرها من الدول التي تستخدم سياسات حماية مبالغ فيها لانتاجها الزراعي، وذلك لارتفاع السعر في السوق المحلي لبلد الاستيراد (س) من ناحية، وانخفاض سعر التسلیم^(٣٨) بميناء الاستيراد (س) من ناحية أخرى.

وتتمثل أسباب ارتفاع السعر في سوق بلد الاستيراد في:

- ضمان حكومات هذه الدول حد أدنى مرتفع للنوع المطبي للمنتجات الزراعية، معتمدة في ذلك على انخفاض مرنة الطلب الداخلية للمستهلكين.

- الانخفاض النسبي لكميات المعروضة بسبب ضخامة إمكانية السياسات الضريبية المعمول بها في هذه الدول في إدارة جانب العرض، علاوة على ما دامت هذه الدول على إتباعه من قيود غير تعرفية.

- القيمة المضافة على أسعار السلع المستوردة وهي في طريقها من ميناء الاستيراد إلى سوق الاستهلاك.

والنبات بطريق تشكيل قيود مقنعة على التجارة الدولية .

ثـ- من المفترض أن تكون تدابير حماية صحة الإنسان أو النبات التي تتماشى مع تضوّص أحكام هذا الاتفاق المتعلقة بها ، متماشية مع التزامات البلدان الأعضاء طبقاً لأحكام اتفاقية الجات لعام ١٩٩٤ التي تتعلق باستخدام تدابير حماية صحة الإنسان والنبات .

ملحوظات على الضوابط التي تضمنها اتفاقية الزراعة المنبثقة عن منظمة التجارة العالمية^(٣٧) :

من خلال استقراء الاتفاقيات ذات الصلة بتحرير التجارة العالمية للمنتجات الزراعية يمكن إبراز الملاحظات التالية:

١) بالنسبة للنفاذ للأسوق وفيما يتعلق باحتساب المعدل المكافئ للتعرفة:

$$م = \frac{س ح - س م}{س ح} \times 100$$

من المتوقع ارتفاع هذا المعدل المكافئ للتعرفة على المنتجات الزراعية المستوردة في دول

للتعريفة، بل أنها خالفت نسبة التخفيض المزمع الالتزام بها خلال الفترة الانتقالية، و هذا ما يوضحه جدول رقم (٢) بالملحق الإحصائي الذي يؤكد على أن اليابان وسويسرا ودول الجماعة الأوروبية هي أكثر الدول مبالغة في احتساب المعدل المكافئ للتعريفة الجمركية . وتعتبر هذه الدول في الوقت ذاته من أقل الدول تخفيضاً لهذا المعدل، ولذلك من المتوقع انخفاض بل انعدام فرص نفاذ المنتجات الزراعية للدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة بعد انتهاء الفترة الانتقالية (١٩٩٥-٢٠٠٠) (٣٩).

فمعدل التعريفة على السكر
مثلا سوف يبلغ بعد انتهاء الفترة الانتقالية ١٦٦٪، ٢٢٨٪، ١٣٦٪ في كل من دول الجماعة الأوروبية واليابان وسويسرا على التوالي.
يلاحظ أيضا تباين المعدل المكافئ من سلعة إلى أخرى لنفس الدولة، وهو ما يؤكد احتساب هذا المعدل وفقا لرغبة الدول في الحماية وليس وفقا للسعي إلى تقرير أسس عادلة للتجارة. وكذلك مما يؤكد شكلية النفاذ إلى الأسواق هو أن

أما عن أسباب انخفاض سعر تسليم ميناء الاستيراد فتمثل في:

- عدم إضافة مقدار الضريبة الجمركية وكذلك ضريبة القيمة المضافة على سعر تسليم ميناء الاستيراد حيث يتم إضافتها على سعر السوق في البلد المستورد .

- احتساب السعر في بلد الاستيراد على أساس قيمة العملة في البلد المستورد وهو ما يعد في صالح الدول المتقدمة المستوردة بسبب ارتفاع قيمة عملتها بالنسبة لعملات الدول النامية ومنها مصر.

ولقد نشأ عن ذلك ارتفاع المعدل المكافئ للتعريفة، مما يعني أن المعدل الفعلي للتعريفة الجمركية المفروضة على المنتجات الزراعية المستوردة من جانب الدول المتقدمة سيبقى مرتفعاً حتى بعد تخفيض معدل الضريبة على هذه المنتجات بنسبة ٣٦٪ على مدى ست سنوات كما تضمنته بنود الاتفاقية .

ولم تك足 هذه الدول بالبالغة في احتساب المعدل المكافئ

على المتوسط المرجح لكافحة المعدلات، وهو ما يعني إمكانية الإبقاء على معدل تعرية مرتفع بالنسبة للمنتجات المرغوب في حمايتها طالما التزمت الدولة بخفض المتوسط المرجح. ويلاحظ أيضاً عدم التزام كثير من الدول بتحديد التخفيض السنوي، وهو ما يعني إمكانية تأخر بعض الدول في الوفاء بالتزاماتها إلى نهاية الفترة الانتقالية محتفظة بمستويات مرتفعة من التعرية في السنوات الأولى منها.

٤) يلاحظ وجود استثناء من تخفيض المعدل المكافئ للتعرية، بل والسماح بزيادة فنات التعرية، إذا رأت الدول المستوردة أنه قد حدث انخفاض في أسعار السلع المستوردة أو أنه حدث إفراط مفاجئ في كمية الواردات. وقد مكن هذا الاستثناء عدد من الدول ذات التوجهات الحمائية من عرقلة نفاذ عدد من المنتجات الزراعية التي تنتجها وتتصدرها الدول النامية بكفاءة بحجية إتباع الدول النامية لسياسات إغراق . ولعل ما يواجه صادرات مصر من

الدول التي قامت باحتساب معدل مكافئ منخفض للتعرية، مثل استراليا ونيوزيلندا – وإلى حد ما كوريا و الولايات المتحدة – هي الدول التي تتمتع بقدرة عالية على تصدير المنتجات ذات المعدل المنخفض ومن ثم فلا مجال أصلاً للحديث عن النفاذ إلى أسواق هذه الدول بالنسبة لتلك المنتجات.

٢) في نطاق النفاذ للأسوق يتم السماح باستثناء بعض المنتجات الزراعية بالنسبة للغاية القيد غير التعريفية . ونظراً لتنوع وتنوع المنتجات الزراعية للدول المتقدمة خاصة دول الجماعة الأوروبية، فمن المتوقع أن تكون استقدادة هذه الدول بهذا الاستثناء أضعاف استقدادة الدول النامية. كما أن فتح باب الاستثناء من شأنه إضعاف فرص النفاذ إلى الأسواق خاصة أن التي سمحت بهذه الاستثناءات هي الدول ذات التوجهات الحمائية.

٣) يلاحظ بالنسبة لتخفيض المعدل المكافئ للتعرية الجمركية أن التخفيض ليس من الضروري أن يكون لكل سلعة على حده . فقد تم الاتفاق على إن التخفيض يكون

صوره من صور الاستثناء من مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، وهذا معناه أن هذه الميزة سوف تتبادلها الدول الأعضاء في تكثيل اقتصادي معين مثل دول الجماعة الأوروبيية ولعل هذا ما يفسر التجاء الولايات المتحدة إلى تكوين نافتا (NAFTA).

٦) كذلك فإن اشتراط الحفاظ على حصة المصادر الموجدين فعلاً معناه وجود أولوية مسبقة للاستفادة بالحد الأدنى للنفاذ للأسوق. فلكي توفق الدول بين السماح بالنفاذ للأسوق بمقدار معين من الواردات وبين الحفاظ على المستوى الحالي من وارداتها من المصادر الحاليين، فعليها أن تعطي الأولوية لهؤلاء المصادر. ولما كانت صادرات الدول النامية إلى الدول المتقدمة قد تمت وفقاً لترتيبيات ثانية وبعدها عن مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، فهذا يؤكد أن الحد الأدنى للسماح للنفاذ إلى الأسواق سوف تتبادله الدول المتقدمة فيما بينها، خاصة تلك الدول التي يجمعها تنظيمات اقتصادية معينة، وهكذا يمكن

البطاطس لدول الجماعة الأوروبيية، وصادرات استراليا من الأغنام للولايات المتحدة الأمريكية من فرض قيد تغريفة مرتفعة خير مثال على استفادة دول الجماعة الأوروبيية والولايات المتحدة من هذا الاستثناء.

٥) إن تطبيق الحد الأدنى للنفاذ للأسوق يتم وفقاً لمبدأ الدولة الأولى بالرعاية . واحتراط التطبيق وفقاً لهذا المبدأ يعني أن الدول المستوردة إذا أعطت ميزة النفاذ لأسوقها بكمية معينة لدولة ما فعليها أن تعطي نفس الميزة لكل دولة تعامل معها تجارياً. ولما كان الحد الأدنى للنفاذ يحدد بحصة إجمالية للدول المستوردة تعادل ٣٪ من استهلاكها المحلي خلال الفترة من عام ١٩٨٦ حتى عام ١٩٨٨ . وهذا معناه – وفقاً لمبدأ الدولة الأولى بالرعاية – تقسيم هذا المقدار على كافة الدول الأعضاء بالتساوي، ولما كان هذا الأمر مستحيل من الناحية التطبيقية ، وخروجاً من هذا المأزق فعلى الدولة أن تسمح بهذا الحد الأدنى لإحدى الدول التي يوجد بينهما

من المنتجات الزراعية (خاصة الغذائية) في الدول النامية مقارنة بالدول المتقدمة ، التي تتسم بانخفاض مرتبة الطلب الداخلية على المنتجات الزراعية . يلاحظ أيضا أن نسبة ثلاثة بالمائة تعتبر منخفضة إذا كانت هناك رغبة حقيقة في السماح للمنتجات الزراعية للدول النامية بالنفذ لأسوق الدول المتقدمة . كما أن زيادة هذه النسبة إلى خمسة بالمائة ، أي بمقدار اثنين بالمائة خلال ست سنوات . في حالة الدول المتقدمة . وهو ما يعادل حوالي ٣٣٪ سنويا وهو خير دليل على رغبة الدول المتقدمة في استمرار تقييد تجارة المنتجات الزراعية . أو جعل تحرير التجارة مقتضاً على صادراتها من المنتجات الزراعية دون صادرات الدول النامية .

^٩ أما فيما يتعلق بالاستثناءات الخاصة وإجراءات الوقاية ، فمن الواضح أن الدول النامية لن تستفيد منها لأنها لا تطبق إجراءات تقييدية تجاه وارداتها من المنتجات الغذائية . والأمر الأكثروضوحا هو

القول أن الحد الأدنى للنفاذ إلى الأسواق من شأنه الحفاظ على الانقاقيات الموجودة فعلا بين الدول المتقدمة بعضها البعض ، أكثر من كونه – كما قد يفهم خطأ . تطبيقا لمبدأ الدولة الأولى بالرعاية والذي كان يمكن أن يحقق بعض المكاسب للدول النامية .

^٧) يضاف إلى ما سبق أن فترة الأساس (من عام ١٩٨٦ حتى عام ١٩٨٨) شهدت ركودا في الدول الصناعية ، وهو ما يعني أن الاستهلاك المحلي خلال تلك الفترة من المنتجات الزراعية . بصفة خاصة . كان منخفضا ، بما يتضمنه ذلك من انخفاض مقدار العنصر الاستيرادي المسموح بها .

^٨) كذلك يلاحظ أن تطبيق نسبة ثلاثة بالمائة (٣٪) لكل من الدول المتقدمة والنامية ، من المتوقع أن ينشأ عنها التزام الدول النامية بالسماح لمقدار أكبر من المنتجات الزراعية بالتنفيذ إلى أسواقها مقارنة بالدول المتقدمة . وذلك نظرا لارتفاع المتوسط للاستهلاك

الأوروبية وكذا اليابان) للفترة من ١٩٨٦ إلى ١٩٨٨ كفترة أساس لحساب هذا المقياس لم يتم من قبيل الصدفة، بل إنها عمدت من وراء ذلك إلى المبالغة في احتساب هذا المقياس لدرجة قد لا تكون مطالبة منها بإجراء تخفيضات في مستويات الدعم الفعلية خلال الفترة الانتقالية (١٩٩٥-٢٠٠٠) بل إنها قد تستطيع زيادة مستويات الدعم الفعلية إذا ما كانت أقل من مقياس الدعم الكلي. والسبب في ذلك هو أن تلك الفترة قد اتسمت بحدة الكساد التي عانت منه هذه الدول، وهو ما يعني تزايد الفارق بين السعر المداري والسعر الخارجي المرجعي الثابت لكل سلعة نتيجة المبالغة من جانب هذه الدول خلال فترة الكساد في استخدام القيود غير التعريفية واستخدام أدوات السياسة الإنفاقية في دعم أسعار المخرجات.

(١٢) وعلى النقيض من ذلك نجد أن مقياس الدعم الكلي (AMS) سوف يكون منخفضاً بدرجة كبيرة في الدول النامية نظراً لما تعانيه هذه الدول من تضخم يظهر في

أن الدول المتقدمة هي التي سوف تستخدم الإجراءات الوقائية بحجة مكافحة الإغراق في ظل توقيع زيادة الواردات نتيجة تحويل القيود غير التعريفية إلى معدلات تعريفية ، ثم تخفيضها .

(١٠) بالنسبة لتقييد دعم الإنتاج المحلي، يلاحظ أن الاستثناءات من مقياس الدعم الكلي التي تضمنتها القائمتان الخضراء والزرقاء قد تمت بلا تمييز بين الدول المتقدمة والدول النامية . وفي ظل ضخامة إمكانيات السياسات الاتفاقية للدول المتقدمة فمن المتوقع أن تبلغ استفادتها بهذه الاستثناءات أضعاف ما قد يتحققه الدول النامية.

(١١) بالنسبة لكيفية احتساب مقياس الدعم الكلي (AMS) ، فإننا نلاحظ أن هذا المقياس يتم حسابه في جانب كبير منه اعتماداً على الفرق بين السعر المداري و السعر الخارجي ، كما سبق الإشارة إلى ذلك في مطلع ذلك البحث. ولما كانت زيادة قيمة هذا الفارق تتعكس في ارتفاع هذا المقياس ، فإننا نلاحظ أن اختيار الدول المتقدمة (أمريكا ودول الجماعة

المنتجات الزراعية في السوق المحلي أقل من الأسعار الخارجية، فهذا يعني أن الدول النامية قد وضعت على نفسها فيما آخر مرتبط في هذه المرة بقدرتها على تصحيح الآثار التشويفية التي أفرزتها السياسات السعرية . وذلك لأنه إذا رغبت تلك الدول في تصحيح هيكل أسعار المنتجات الزراعية وتركتها تتحدد وفقا لتفاعل قوى العرض والطلب فهذا يتطلب خفض الضرائب الضمنية وانساع الفارق بين السعر المحلي (المدار) والأسعار الخارجية، ومن ثم اختلاف مستوى الدعم الجاري عن مقياس الدعم الكلي الذي أدرجته هذه الدول في جداول التزاماتها بما يعتبر مخالفًا لاتفاقية المنتجات الزراعية.

(١٤) لما كان استثناء الحد الأدنى يعني عدم تضمين مقياس الدعم الكلي (*AMS*) ما تقدمه الدول من إعانات في حدود ١٠% من الإنتاج الكلي، ولما كانت الدول النامية تعمد إلى فرض الضرائب الضمنية على القطاع الزراعي بدلاً من ضمان حد أدنى من

انخفاض قيمة عملتها الوطنية وهو ما يجعل السعر الخارجي سواء اعتماداً على القيمة *FOB* ^(٤٠) أو القيمة *CIF* ^(٤١) أكبر من السعر المحلي . بل إن الدول النامية على عكس الدول المتقدمة تعمد إلى فرض الضرائب الضمنية على القطاع الزراعي من خلال سياسات التسعير والتوريد الجبري، بما يجعل السعر المدار أقل بكثير من السعر الخارجي المرجعي، وهو الأمر الذي جعل مقياس الدعم الكلي في العديد من الدول النامية سالباً. وتأسساً على انخفاض مقياس الدعم الكلي بالنسبة للدول النامية فسوف تجد هذه الدول نفسها غير قادرة على تقديم المزيد من الدعم خلال الفترة الأنقالية وبعد انقضاءها.

(١٣) لما كان مقياس الدعم الكلي يبيّن الحد الأقصى لما يمكن أن يتم تقديمه من دعم . ولما كان من أهم أسباب انخفاض هذا المقياس في حالة الدول النامية هو التجاء تلك الدول إلى فرض الضرائب الضمنية على المنتجين الزراعيين من خلال جعل أسعار

المتقدمة قد تغاضت عنه بل ربما قصدت عدم وضع مفهوم أو معايير محددة لما يمكن اعتباره من المنتجين منخفضي الدخل أو محدودي الموارد، وهو ما يجعل حكومات هذه الدول المتقدمة دون قيود عند تقديمها لهذا الدعم.

١٦) إن مقياس الدعم الكلي ، وكما يتضح من كيفية حسابه، لا يمثل قيمة معيارية تلزم بها جميع الدول، بل أنه يختلف من دولة إلى أخرى متخدًا طابع تحيز في صالح الدول التي برعت في استخدام سياستها الإنفاقية في دعم قطاعها الزراعي بغض النظر عما يتوافر له من مزايا نسبية . ليس هذا فحسب وإنما كثيراً ما يعكس هذا المقياس اختلاف أسعار العملات والتغيرات في مستويات الأسعار العالمية أكثر مما يعكس اختلاف مستويات الدعم.

١٧) وبالنسبة لخفض دعم الصادرات يلاحظ على فترة الأساس (١٩٩٠-٨٦) أنها أطول من فترة الأساس المرتبطة بالنفاذ إلى الأسواق، وكذلك فترة حساب مقياس الدعم الكلي (٨٨-٨٦) .

الأسعار ومن ثم الربحية، فإن هذا معناه أن الدول النامية بسبب سياستها السعرية قد فقدت ميزة الاستفادة باستثناء الحد الأدنى، بل وحرمت نفسها من تقديم مثل هذه الإعانات خلال الفترة الانتقالية أو بعدها.

١٥) لما كانت الدول النامية تجأ إلى تعويض انخفاض أسعار المنتجات الزراعية في السوق المحلي من خلال تقديم دعم للمدخلات . ولما كان دعم المدخلات سواء لمنتجات محددة أو للقطاع الزراعي ككل يتم إدراجها ضمن مقياس الدعم الكلي، فإن هذا الأمر من شأنه زيادة قيمة مقياس الدعم الكلي بما يعوض قدرًا من انخفاضه الناشئ عن آثار السياسة السعرية . إلا أن الدول المتقدمة لم تترك الدول النامية تفرد بهذه الميزة رغم قلتها . إذ استطاعت تضمين اتفاقية دعم المنتجات الزراعية تقديم الدعم للمنتجين الزراعيين منخفضي الدخل ومحدودي الموارد ، وعدم إدراج هذا الدعم ضمن مقياس الدعم الكلي. والأهم من ذلك أن الدول

(١٨) ولعل أهم ما يمكن إيداعه من ملاحظات على اتفاقية تطبيق تدابير الحفاظ على صحة الإنسان و الحيوان والنبات ، أنها تحمل عنواناً إذا أبعاد اقتصادية واجتماعية يحد من معارضه بعض أحكامها وطرق تنفيذها. إلا أنه من المتوقع أن ينشأ عن هذه الاتفاقية عكس ما حرصت عليه من الحد من معوقات التجارة ومنع المعاملة التمييزية بين الدول الأعضاء . ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن النص في هذه الاتفاقية على حق الدول في وضع مستوى خاص من حماية صحة الإنسان والحيوان والنبات سوف يكون في صالح الدول المتقدمة وفي غير صالح الدول النامية.

(١٩) كذلك فإن النص على أن تسهم كل دولة وفقاً لإمكانياتها في تمويل المنظمات والهيئات التي تضع المقاييس التي يستند إليها في تحديد مدى سلامة المواد الغذائية وصحة الحيوان وصحة النبات سوف يتضمن بصورة غير مباشرة احتمالات التحيز للدول الغنية وفي غير صالح الدول الفقيرة.

بل إنه وفقاً للاتفاق الذي تم بين أمريكا ودول الجماعة الاقتصادية الأوروبية يمكن الاعتماد على مستويات الدعم السائدة خلال الفترة (١٩٩٠-١٩٩١) كمقاييس يبدأ منه خفض دعم الصادرات إذا كانت مستويات الدعم هذه أكبر من مستويات الدعم خلال فترة الأساس (١٩٩٠-٨٦) . وترجع الحكمة من حرص كل من أمريكا ودول الجماعة الأوروبية على إيجاد مستوى مرتفع من الدعم تبدأ منه التخفيضات (سواء تم ذلك بإبطالة فترة الأساس أو بالاعتماد على مستويات الدعم خلال الفترة ٩٠-٩١ إلى ضمان توافر مستوى مستقر مرتفع من دعم الصادرات خلال الفترة الانتقالية. وذلك لأن هذه الدول وجدت أن الاعتماد على نفس فترة الأساس لبقية الاتفاقيات التي تمت في نطاق اتفاقية المنتجات الزراعية (٨٦-٨٨) سوف ينشأ عنه التزام هذه الدول بخفض مستويات دعم الصادرات في الدول المتقدمة بدرجة كبيرة قد ينشأ عنها تدهور المركز التافسي (المختلف) لهذه الصادرات.

أدوات السياسات المالية التي تبرع فيها الدول المتقدمة . كبديل للسياسات السعرية التي اعتادتها الدول النامية. في سبيل زيادة القدرة التافسية العالمية لقطاعي الزراعي والتصنيع الزراعي الدول المتقدمة.

٢٠ كذلك فإن قدرة الدول الغنية على إثبات أو الإدعاء بوجود آفات أو أمراض وتقدير مدى ما ينشأ عنها من أخطار على حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات سوف تفوق رغبة وقدرة الدول النامية في هذا المجال . وهو ما يخشى منه على صادرات الدول النامية، وكذلك أسواقها التي قد تصبح ملجاً آخر للمنتجات حاملة الآفات والأمراض بما يتضمنه ذلك من آثار ضارة خاصة في الأجل الطويل على صحة الإنسان والحيوان والنبات ومن ثم الموارد الزراعية بالدول النامية.

وعتماداً على الملاحظات السابقة يكون قد توافر لنا القدرة على تقرير حقيقة أن أمريكا ودول الجماعة الاقتصادية الأوروبية قد ساقتا الدول النامية ومن بينها مصر إلى الموافقة على صياغات تحكم تحرير تجارة المنتجات الزراعية تحت سيطرة منظمة التجارة العالمية، بما يمكن لهما الاستئثار بالنصيب الأكبر من مكاسب تحرير التجارة العالمية للمنتجات الزراعية، وعلى حساب الدول النامية، خاصة وأن اتفاق الزراعة قد أفسح المجال لاستخدام

المحلق الإحصائي

جدول رقم (١)

معدلات التخفيض الجمركي على المنتجات الزراعية في كل من الدول المتقدمة والدول النامية طبقاً لجولة أوروبيوار

| الدول النامية خلال (١٠ سنوات) ٢٠٠٤ - ١٩٩٥ | الدول المتقدمة خلال (٦ سنوات) ٢٠٠٠ - ١٩٩٥ | مجال التخفيض |
|--|--|---|
| %٢٤ | %٣٦ | تعريفات الجمركية |
| %١٠ | %١٥ | متوسط التخفيض على المنتجات الزراعية |
| %١٣ | %٢٠ | الحد الأدنى للتخفيض بالنسبة للسلعة الواحدة |
| %٢٤ | %٣٦ | الدعم المحيطي |
| %١٤ | %٢١ | نسبة التخفيض في المقياس التجميعي للدعم (AMS) للقطاع الزراعي مقدراً وفقاً لفترة الأساس ١٩٨٦ - ١٩٨٨ |
| | | دعم الصادرات |
| | | نسبة الخفض في قيمة الدعم |
| | | نسبة الخفض في الكميات المستفيدبة بالدعم وفقاً لفترة الأساس ١٩٨٦ - ١٩٨٨ |

المصدر : الجدول المنشور ببحث د/جمال صيام بعنوان : الجهات والزراعة المصرية التطبيق والآثار، الجمعية المصرية للاقتصاد الزراعي ، سبتمبر ٢٠٠٢ ، ص: ٣ .

جدول (٣)

المعدل المكافئ للتعرية الجمركية ونسبة التخفيض خلال الفترة الانتقالية (ست سنوات) في بعض الدول المتقدمة لعدد من السلع

| الدولة | البيان | القائمة | | | | | | | |
|---------------|--------------|---------------|--------------|---------------|--------------|---------------|--------------|---------------|--------------|
| | | النوع | النوع | النوع | النوع | النوع | النوع | النوع | النوع |
| نسبة المكافأة | نسبة التخفيض |
| ٧٨ | ٤,٦ | - | - | ٥٠ | ٣١,٧ | - | - | - | - |
| ١٥ | ٣٥١,٤ | ٣٠ | ٣٧,٩ | ١٥ | ١٠,٧ | ١٥ | ٩٠ | - | - |
| ٣٦ | ٢٣٥,٤ | ٣٦ | ٩٦,٩ | ٢٠ | ٢٠٧,١ | ٣٦ | ١٤٢,٣ | - | - |
| ٣٩ | ١٥٩ | ٣٦ | ١١٢ | ١٥ | ٨٠ | ٣٦ | ٥٠ | - | - |
| ١٠ | ٩٩ | ١٠ | ٤٤,٥ | ١٠ | ٩٤,٦ | ٨٢ | ١٠ | - | - |
| ١٥ | ٩٧,٧ | ٤٦ | ٩٣ | ١٥ | ٣٢٦,٧ | ١٥ | ٤٢٢,٩ | - | - |
| ٣٦ | ١٠ | - | - | - | - | - | - | - | - |
| ٣٦ | ١٦٠ | ٣٦ | ١٦٢ | ٢٠ | ١٢٠ | ٣٦ | ١٤٣,٢ | - | - |
| ١٥ | ٨٦٢,٢ | ١٥ | ١٣٩,٧ | ١٥ | ١٥٩,٩ | ١٥ | ٤٧٧,٦ | - | - |
| ١٥ | ١٦,٧ | ١٥ | ٣١,١ | ١٥ | ١٣٤,٧ | ٥٥ | ٦ | - | - |

قائمة الهوامش والمراجع

١. نجوى مسعد العجرودي ، نيره بحى سليمان ، "أثر اتفاقية الحات على الصادرات والواردات الزراعية المصرية" (المجلة المصرية للاقتصاد الزراعي ، المجلد الرابع عشر ، العدد الثاني ، يونيو ٢٠٠٤) ، ص ٤٤.
٢. إبراهيم العيسوي ، "الحات وأخواتها النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية" (مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٥) ، ص ٣٣.
٣. سامي عيفي حاتم ، "النظام التجارى الدولى فى إطار الحات" (الندوة القومية الثانية ، مركز بحوث ودراسات التنمية التكنولوجية ، ٢٤-٢٢ مارس ١٩٩٩) ، ص ٧.
٤. أسامة المجدوب ، "الحات ومصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش ١٩٩٤-١٩٤٧"
٥. عاطف السيد ، "الحات والعالم الثالث- دراسة تقويمية للحات وإستراتيجية المواجهة" (كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية ، ١٩٩٩) ص ٦٦.
٦. عبد الفتاح مراد ، "شرح النصوص الانطليزية لاتفاقيات الحات منظمة التجارة العالمية" (كلية الحقوق ، جامعة المنصورة ١٩٩٦) .
٧. المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، "حلقة العمل التدريبية لبناء القدرات في مجالات الانضمام والتفاوض بشأن الاتفاقيات المتعددة بتحرير التجارة الزراعية في إطار منظمة التجارة العالمية" ، ٢٠-٢٢ ديسمبر ٢٠٠٣ ، المنامة ، مملكة البحرين ، ص ٦٦.
٨. (الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ١٩٩٦) ص ٢٠-٣٠.

١١. المعدل المكافئ للتعرية -
السعر في سوق بلد الاستيراد(س
ع) - سعر التسليم ميناء
الاستيراد(س م) / السعر في
سوق بلد الاستيراد (س م) ×
١٠٠
١٢. محمد عمر حماد أبوالدوح ،
مرجع سبق ذكره ، ص ٦٤ .
١٣. إجلال راتب ، "أثر تطبيق
أحكام دورة أورجواي للسلع
الزراعية على الافتصادات
العربية"
المجلة المصرية للتنمية والتخطيط
، المجلد الخامس ، العدد الثاني ،
معهد التخطيط القومي ، القاهرة
، ديسمبر ١٩٩٧ (١٩٩٧) ، ص ١٦ .
14. Anderson,K,H.Bernard, and
S.Anna, "Agriculture and the
WTO : Next Steps" Review
of International Economics,
٩(2),192-214,2001 P75-78
١٥. محمد عمر حماد أبوالدوح ،
مرجع سبق ذكره ، ص: ٦٧ .
١٦. نفس المرجع السابق ، ص ٧٠ .
8. E.Timothy,T. Stefen , and T,
Warty," Agriculture in the
GATT" (Macmillan press
Ltd, Great Britain , 1996) p.p
187-188.
9. X Diao, S. Agapi R. Terry.
"Developing Country
International In Agriculture",
Reforms under the World
Trade Organization" Amer. J.
Agr.Econ.84 (3) (August
2002):P.782-792.
١٠. محمد عمر حماد أبوالدوح ،
"منظمة التجارة العالمية
وافتصادات الدول النامية دراسة
تقييمه لسياسات الضريبة
والاتفاقية والإنتمانية في
مواجهة الآثار المحتملة لمنظمة
التجارة العالمية والصراع
الأوروبي الأمريكي على
افتصادات الزراعة والتصنع
الزراعي بالدول النامية " ()
مكتبة الدار الجامعية ، ٢٠٠٣) ،
ص ٦٣ .

- العدد التاسع عشر ، كلية الحقوق ، جامعة المنصورة، ١٩٩٦) ص ٤٥
٢١. جولة أورجواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف ، "الوثيقة الخاتمة المتضمنة نتائج حولة أورجواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف " (مراكش ، ١٥ نيسان / ابريل ١٩٩٤) ، ص ٦٦.
- ٢٢.. محمد عمر حماد أبوالدوح ، مرجع سبق ذكره ، ص ٧٣.
٢٣. السعر المدار *Administered Price* هو سعر أعلى من الذي يسود في السوق طبقاً لقوى العرض والطلب دون أن تلجأ الدولة إلى استخدام القوود غير التعريفية .
٢٤. السعر الخارجي المرجعي *The Fixed External Reference Price* ينحدر هذا السعر على أساس متوسط القيمة *FOB* (أي قيمة البضاعة على ظهر السفينة في بلد التصدير) إذا كانت الدولة مصدرة أو متوسط القيمة *CIF* (أي قيمة البضاعة تسليم ميناء الوصول) بالنسبة للدول المستوردة .
١٧. جولة أورجواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف ، "الوثيقة الخاتمة المتضمنة نتائج حولة أورجواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف " (مراكش ، ١٥ نيسان / ابريل ١٩٩٤) ، ص ٦٦.
١٨. خدمات برامج البحث العامة والبيئية ومشروعات البنية الأساسية وبرامج التدريب وبرامج مكافحة الآفات والأمراض وخدمات الإرشاد الزراعي والمشورة الزراعية، بما في ذلك إتاحة وسائل لتسهيل نقل المعلومات ونتائج البحث إلى المنتجين والمستهلكين.
١٩. سمير محمد عبد العزيز ، "التجارة العالمية والجات ٩٤" (١٩٩٧) ، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر ، الطبعة الثانية (١٩٩٧) ، ص ٨٢.
٢٠. زكريا محمد بيومي ، "اتفاقية الجات وأثارها على الاقتصاد المصري والعربي" (مجلة البحث القانونية والاقتصادية ،

- الحادي ومنظمة التجارة العالمية
 (الإسكندرية ، ١٩٩٧) ، ص ص ٨٧ : ١٠١ .

٣١. جمال صيام ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤ .

٣٢. إبراهيم محمد الفار ، "الاتفاقات منظمة التجارة العالمية ومدى تأثيرها على اقتصادات الدول العربية" (دار النهضة العربية ، ١٩٩٩) ، ص ٢٤٢ .

٣٣. المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، حلقة العمل التدريبية لبناء القدرات في مجالات الانضمام والتفاوض بشأن الاتفاقيات المتعلقة بتحرير التجارة الزراعية في إطار منظمة التجارة العالمية ، مرجع سبق ذكره .

٣٤. الحيوانات تشمل الأسماك والحيوانات البرية .

٣٥. الغابات والنباتات البرية .

٣٦. المادة (٢) من الاتفاقية .

٣٧. محمد عمر حماد أبوالسروح ، مرجع سبق ذكره ، ص: ٩٣ .

٣٨. يقصد به السعر سيف CIF .

٢٥. أشهر تلك المدفوعات هي التي تقدمها الولايات المتحدة الأمريكية لمنتجيها الزراعيين بما يضمن لهم حد أدنى من الأسعار .

٢٦. مثل دعم المياه ودعم الطاقة ودعم الائتمان وغيرها من أساليب الدعم غير المرتبطة بمنتج معين .

٢٧. محمد عمر حماد أبوالسروح ، مرجع سبق ذكره ، ص ٧٦ .

٢٨. وهي القمح - الحبوب - الأرز - البذور الزيتية - الزيوت النباتية - بذور القطن - السكر - الزبد - اللبن المجفف - الجبن - لحوم الخراف - اللحوم البقرية - لحم الخنزير - المنتجات الأخرى للألبان - الحيوانات الحية - البيض - النبيذ - الفواكه - الخضروات - التبغ - القطن - لحوم الطيور الحية .

٢٩. طبقاً للمادة ٩ من الاتفاقية .

٣٠. لمزيد من التفصيل عما ورد في هذه الاتفاقية يرجع إلى دراسة الفتاح مراد ، *شرح النصوص العربية لاتفاقيات*

٣٩. جاري برتلس ، وآخرون ،
الأهرام للتجارة والنشر ، القاهرة
، ١٩٩٨) ص ٩٠ : ٨٧
٤٠. إذا كانت مصداة.
٤١. إذا كانت مستوردة.
- جنون العولمة : تفتيت المخاوف من التجارة المفتوحة** ()
- ترجمة كمال السيد ، مركز